KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

حُرّية المرأة في حدود القِوامَة في الخطاب النهضوي لدى السيد محمد حسين فضل اللّه

أ.د. رؤوف أحمد الشمري

الباحث عزالدين عبد الوهاب صالح

كلية الفقه / جامعة الكوفة

DOI: https://doi.org/10.36322/jksc.176(E).19935

مُلخّص

يدور البحث حول حرية المرأة في الإسلام في مختلف المجالات السياسية والإجتماعية والإقتصادية والثقافية والفكرية , وكيف أن التشريع القرآني أمّن للمرأة المسلمة حريتها في جميع ذلك في حدود قوامة الرجل على المرأة ؛ فكان خطاب النهضة في البحث القرآني لدى السيد فضل الله الأنموذج الأمثل لبيان وتفصيل حدود تلك الحرية ضمن إطار التشريع الاسلامي , وستكون هذه الاشكالية في دراسة مقارنة مع القراءات الحداثية لتشريع القوامة , والأخيرة تعمل على إلغاء حدود ذلك التشريع – قوامة الرجل - والدعوة إلى تحرّر المرأة من مسؤولياتها الأسرية وواجباتها الزوجية , وتهميش دور الرجل داخل نطاق الأسرة بحجة التطوير والتجديد في فهم النص .

الكلمات المفتاحية: (حُرّية المرأة , تشريع القوامة , خطاب النهضة , السيد محمد حسين فضل الله , القراءة الحداثية)

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0International License.

مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

Women's freedom within the limits of guardianship in the renaissance discourse of Mr. Muhammad Hussein Fadlallah

Prof. Dr. Raouf Ahmed Al-Shimmary
Researcher Ezzedine Abdel Wahab Saleh
University of Kufa / College of Jurisprudence

Abstract:

The research revolves around the freedom of women in Islam in various political, social, economic, cultural and intellectual fields, and how the Qur'anic legislation secured Muslim women their freedom in all of that within the limits of man's authority over women; The renaissance discourse in the Qur'anic research of Mr. Fadlallah was the ideal model for clarifying and detailing the limits of that freedom within the framework of Islamic legislation. Her family responsibilities and marital duties, and the marginalization of the man's role within the family under the pretext of development and innovation in understanding the text.

Keywords: (women's freedom, guardianship legislation, renaissance discourse, Sayyid Muhammad Hussein Fadlallah, modernist reading).

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

المُقدّمة

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على خاتَم الأنبياء والمرسلين ، وعلى آله الطّاهرين , ومن والاهم وسار على نَهجهِم إلى يوم الدّين وبعد :

يحتل الحديث عن حقوق وحريات المرأة، وتمكينها في المجتمع موقع الصدارة عند تناول القضايا المعاصرة، ويُظهر البعض تخوّفات تتعلق بمكانة المرأة في الإسلام، وموقف الإسلام من عمل المرأة وتوليتها للوظائف العامة، وغير ذلك، ولهذا الغرض كان لحرية المرأة أولوية فائقة واهتمام خاص في الخطاب النهضوي عند السيد فضل الله ؛ حيث أن هناك نهضة لحركة المرأة في العصر الحالي استطاعت من خلالها تحقيق الكثير من المكاسب وإيجابيات كثيرة ؛ حيث أن المرأة قد فُتحت لها أبواب العلم والمعرفة في العصر الحديث ، فاستطاعت أن تبدع في الكثير من المجالات الإنسانية ، كما فتحت لها أبواب العمل والتجربة فكانت لها الفرصة في اكتساب الخبرة في مجالات متعددة بالنسبة للواقع السياسي والاجتماعي والثقافي بشكلٍ عام.

وبسبب بعض الأحكام المتشددة في تشريع "قوامة الرجل على المرأة", وتقييد حركتها في المجتمع, والتي جاءت نتيجة الفهم الخاطئ من قبل بعض المتدينين لنصوص الكتاب والسنة, فقد اصبح لقضية المرأة محورية خاصة لدى دوائر الفكر الحداثي وقراءاتهم للنص الدِّيني، والذي يدَّعي السَّعي لتحريرها من سطوة الدِّين, ويهدف الفكر الحداثي بذلك إلى تجريد المرأة من جميع التَّقاليد المنبثقة من قيم الإسلام، لذلك إخترنا من خلال هذه السُّطور الاسهام في تبيين الرُّؤية القرآنية لمكانة المرأة وحريتها في خطاب النهضة عند السيد فضل الله في بحثه القرآني , ونقض الشُّبهات المثارة حول قوامة الرجل ومكانة المرأة ودورها المجتمعي في ضوء التحديات المعاصرة.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

أهمية الموضوع : العمل على تفعيل دور المرأة مجتمعياً وسياسياً واقتصادياً وفكرياً وثقافياً , ضمن ضوابط الشرع الاسلامي , بعد غياب وركود طويل لحرية المرأة في ساحات العمل الاسلامي, وأيضاً لدفع التوهّم بعدم قدرة المرأة على تحقيق فاعل لنهضة تقدمية للحضارة الاسلامية .

وعلى أساس ما تقدم اقتضت طبيعة الموضوع في أن تكون خطة الدراسة من خمسة مطالب وكالآتي :

المطلب الاول : مفهوم القوامة في اللغة وفي اصطلاح المفسرين .

المطلب الثاني : "المساواة المطلقة" لتشريع القوامة في الرؤية الحداثية .

المطلب الثالث : حدود قوامة الرجل على المرأة في خطاب النهضة لدى السيد فضل الله .

المطلب الثالث : حدود قوامة الرجل على المرأة في خطاب النهضة لدى السيد فضل الله .

المطلب الرابع : الموقف النقدي للسيد فضل الله من القراءة الحداثية لحدود القِوامة .

المطلب الخامس: مكانة المرأة وحريتها في خطاب النهضة لدى السيد فضل الله .

تعقبها نتائج البحث ومن ثم المصادر التي استقَيت منها هذه الدراسة.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

المطلب الاول : مفهوم القوامة في اللغة وفي اصطلاح المفسّرين

إنّ مفهوم القِوامَة منصوص عليه في سورة النساء , آية: ٣٤ , في قوله تعالى : ((الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ...))

جاء في أسباب النزول ، ما ذكره الطبرسي : إنّ الآية الكريمة قد نزَلَت في سعد بن الربيع وفي زوجته حبيبة ابنة زيد بن أبي هريرة ، وكانا من الأنصار ، وذلك أنّ زوجة سعد نشزَت عليه فلطَمَها فشكَت ذلك مع أبوها إلى رسولِ الله ، فأمرَها النبي (ص) أن تقتَصَّ من زوجها وانصرفت مع أبيها لتقتصَّ مِنه ، فأرسل بعد ذلك النبي (ص) في طلبِهما وقال لهما (ص): ارجعوا هذا جبريل أتاني ، فنزلت الآية , فقال لهما النبي (ص) : أردنا أمراً وأراد الله أمراً والذي أرادَ اللهُ خيرٌ ، ورُفِع القِصاصُ [١] ومن العلماء من لديه تحفظ تجاه هذه الرواية ومنهم السيد الطباطبائي ؛ لأن فيها تخطئة ظاهرة للنبي (ص) وهذا مخالف لعصمته (ص), وقد رويت هذه الرواية بطرق متعددة لنفس المضمون ، حيث أنّ ظاهر الروايات فيها إشكال ، كما يرى ذلك السيد الطباطبائي ؛ كون ظاهرها هو بيان للحكم عن استفتاء في القصاص من السائل فهي ليست في محل قضاء في ما لم يَحضُر طرفا الدّعوة [٢].

- معنى (قوّامون) في اللغة :

قوّامون : جمع (قوّام) : وجاءت في كتب اللغة بمعنى الوقوف والثبات والإصلاح والمحافظة و الإعتدال, وتأتي بمعنى العدل والاستقامة والحد والوسط بين شيئين[٣].

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

- معنى (قوّامون) في اصطلاح المفسرين :

إن معنى القوامة في اصطلاح المفسرين والفقهاء اتفقوا على معنى واحد وهو صلاحية الرجل شرعاً في إدارة الأسرة وتنظيمها وحفظها ورعايتها وتدبيرها , وفيما يأتي جمل من أقوال المفسرين في معنى قوله تعالى : (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ)

يقول الشيخ الطوسي : (القوّام : بالتأديب والتدبير لما " فضّل الله " الرجال على النساء في العقل والرأي.)[٤] , ومثله قول الطبرسي : (أي قيّمون على النساء ,مسلّطون عليهنّ في التدبير، والتأديب ,والرياضة ، والتعليم)[٥]

ويقول الزمخشري: (يقومون عليهن آمرين ناهين كما يقوم الولاة على الرعايـا)[٦] , وقال القرطبي: (أي يقومون بالنفقة عليهُن والذبِّ عنهُنَّ، وقوّام فعّال للمبالغة، من القيام على الشيء والاستبداد بالنظر فيه وحفظه بالاجتهاد)[٧].

ويقول السيد الطباطبائي :(القيّم هو الذي يقوم بأمر غيره والقوام والقيام مبالغة منه. والقوّام من القيام وهو إدارة المعاش)[٨] , ويقول السيد فضل الله في معنى قوّامون : (أي : القيّم بأمر غيره في ما تَحتاجه الحياة الزوجيّة من شؤون الإنفاق والإدارة والرّعاية)[٩].

المطلب الثاني : "المساواة المطلقة" لتشريع القوامة في الرؤية الحداثية

إن مسألة القوامة في غالب أحوال القراءة الحداثية , قد تكون للرّجل , كما أنّها قد تكون للمرأة أيضاً ، وفي قراءة أخرى تكون لصاحب النفقة رجلاً كان أو امرأة ، أو أنّها تكون مشتركة بينهما, بحسب القدرة المالية لكل منهما , ويمكن القول أن مفهوم القِوامة في التصوّر الحداثي يدور معناها حول "المساواة المطلقة" بين الرّجل والمرأة [١٠].

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

يقول نصر أبو زيد : (إن المتأمِّل في مرويّات سبب النّزول لآية القِوامة يُدرك مداراة الوَحي لأحوال المخاطَبين وأخذها بعين الإعتبار... ولا شكّ إن إنكار النبي (ص) لفعل الزوج تأكيد في مبدأ المساواة الأصلي في الإسلام فلم يَكونوا بعد قادرين على احتِمال تلك المُساواة فنزلت الآية)[١١] .

فمسألة القِوامة عند نصر حامد أبو زيد هو ممّا يندرِج في سياق الوصف القرآني للحالة الإجتماعية السّائدة أي بحسب التقاليد والأعراف المستقرّة في المجتمع، فهي ليست قدُراً إلهيّاً مطلقاً , بل هو تقرير للواقع المطلوب تَغييره ؛ وذلك تحقيقاً |للمُساواة الأصليّة| ,على حدّ تعبيره, ولكنه أُعتبِر تَشريعا، وفُهِمَت الآية بمعنى خاطىء بأنها تعني : (مسؤولية الرّجل على المرأة بكل ما يترتَّب عن المسؤوليّة من سلطةِ عِقاب كـ| "الهجر والضّرب" , يمارسُها الرّجل تأديبا للمرأة)[١٢].

وفي هذا المقام يرى نصر حامد أبو زيد , وباعتماده على سبب النزول للآية الكريمة , جاءت تأكيداً لمبدأ "المساواة" الأصلي في الإسلام , فالدرجة التي هي للرّجال على النّساء في قوله تعالى : ((بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ)) ليس الغرض منها كما يرى نصر أبو زيد, التفضيل المُطلق لجنس الرّجال, على جنس النّساء| ومن ثم تصبح مسألة القِوامة حكماً| إلهيّاً لا تجوز مناقشته[١٣]. وفي هذا المقام يرى أبو زيد أن تكون القِوامة بالمساواة بين الطرفين وبذلك تعني القوامة على حدّ قوله : (هو القيام بتحمّل المسؤوليّة الإقتصاديّة والإجتماعيّة، وهي مسؤوليّة يتحمَّلُها من يستطيع من الطّرفين سواء الرّجل أو المرأة| ، أو يتشارَكان فيها بحسب مُلابَسات الأحوال والظروف، وأسبابها : الأفضلية والقُدرة على الإنفاق؛ لأنه لم يحدّد بشكل قاطِع أفضلية من على من,: وتركها دون تعيين)[١٤].

وإلى نفس المعنى يذهب محمد شحرور , فيقول في معنى القِوامة : يُقال : قامَ على الأمر, أي : أحسنه ، وأسبابها : حُسن الإدارة والحِكمة, |ودرَجة الثّقافة والتي تكون متباينة بين الناس ، فمن الرّجال من هو

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

أفضل فيها من النساء: والعكس كذلك[١٥] , فيرى محمد شحرور : أنّ صاحب المال له القوامة سواء كان الزّوج أو الزّوجة بغضّ النّظر عن كفاءته ودرجةِ وعيهِ وثقافتهِ , فيرى مثلاً : إن صاحب شركة أو مَصنع قد يحمِل شهادة الإعدادية ولكنّه يستطيع أن يعيّن مديراً وموظفين يَحملون شهادات عليا في إدارة الشركة أو المصنع , ويَخضعون لأوامره لأن بيده قِوامة الإنفاق [١٦].

فإن الآية في نظره لم تحدّد أفضلية الرّجال على النّساء كون المرأة حالياً تشارك الرّجال في العمل , فيقول بهذا الخصوص : ولو نظرنا للواقع المعاش نرى أن المرأة قد تقلّصت حاجتها إلى رجل تَتبعُه في كل سكناتها وحركاتها ، وانكمشت الروح الذكورية والعلاقات القبليّة والعشائريّة التي كانت تحكم وضع المرأة في المجتمع وسيطرت على فهم المفسرين والفقهاء في آيات الإرث والقِوامة [١٧] , لذلك يدعو محمد شحرور الى المساواة بين الرجل والمرأة في القوامة , مُستدلاً على ذلك , بقوله تعالى : (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ), بأنها تشمل كل الرجال والنساء ، ليكون المعنى: بما فضّل بعض الرّجال والنّساء على البعض الآخر من الرجال والنساء[١٨] . ويؤكّد محمد شحرور في قراءته الجديدة على تأريخية التشريع القرآني للقوامة , بقوله : صحيح أن الله فَضّل الرّجل على المرأة بالقدرة البدنيّة أو العضليّة في الخَلْق ، وكان هذا التفضيل المحور الأساس في مصادر الرّزق البدائية كالصيد والزراعة والتجارة ؛ حيث كانت هذه الوسائل تحتاج إلى قوة عضليّة ولكن التطور التكنلوجي والتقني جعل هذا الفضل يَضمحِل , أو لِنقُل أنقصه إلى حدوده الدُّنيا [١٩] . بمعنى أن التشريع القرآني للقِوامة في نظر محمد شحرور كان محكوماً بظروفه الموضوعية قديماً , وبعد تبدّل تلك الظروف لا معنى لِحصر القوامة في الرّجال دون النّساء , وخاصة بعد تفوّق المرأة على الرّجل في مجالات عدة كالطب والفضاء وسائر العلوم في العصر الحديث , وعلى حدّ تعبيره : مع تبدُّل الواقع الموضوعي الإجتماعي ستظهر الاشكالات في التفسير القديم لآيات

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الأحكام المتعلّقة بالنساء كالإرث والتعدّدية والقِوامة [٢٠] , وهذا يعني انه لا وجود لثوابت في الشريعة الاسلامية بحسب قوله المتقدم .

المطلب الثالث : حدود قِوامة الرّجل على المرأة في خطاب النهضة لدى السيد فضل الله

إن القرآن الكريم عندما يتحدّث عن الإنسان ، فإنه يتحدث عن الجنس ذكراً وأنثى على سواء؛ لأنه في حقيقة الإنسانية لا توجد ذكورة ولا أنوثة ، وكذلك الحال عندما يتحدث عن كرامة الإنسان فإن القرآن يتحدث عن الذات الإنسانية الرفيعة المشتركة بين الذكر والأنثى من غير فرق[٢١] , قال تعالى: ((أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ))[٢٢]

وفي هذا المقام يرى السيد فضل الله أن الإسلام لم يجعل تشريعاً للمرأة يختلف عما هو للرجل ، وبذلك تكون قضية المساواة بينهما تطبع أكثر جوانب الحياة ، إلا في بعض الموارد التي لاحظ الإسلام فيها الخصوصيات الذاتية للمرأة ، تماماً كما هي في خصوصياتها في عالم التكوين ، ذلك من خلال ما خصّه الله تعالى به المرأة من القابلية والقدرة على الحمل والإرضاع وسائر ذلك[٢٣].

ومن هذا المنطلق , فإن قِوامة الرجل عند السيد فضل الله لا تعني السّيادة والسّيطرة، أو انتفاء شخصية المرأة أمام الرجل ، وبالتالي تتحوّل المرأة إلى كميّة مهملة خالية من كل خصائص الشخصية الإنسانية المستقلّة ، لِتكون الانسان التّابع ، لا المستقل [٢٤] . و أنّما تعني القِوامة كما يقول السيد فضل الله : هو الحق في تحمّل مسؤولية البيت الزوجي والتي تقع على عاتق الزّوج من خلال طريقين الأول : هو وجوب إنفاق الرجل على الأسرة من خلال ما يملكه من أموال والثاني : هو أن الطّلاق بيده ، فليس للرّجل أي جانب آخر من القِوامة في غير ذلك[٢٥]. ويستدلّ السيد فضل الله بما ذهب اليه في حدود القوامة بالآية الكريمة ((هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ))[٢٦] فيقول : بمعنى: أنّ هناك وحدةً في المسؤوليّة والواجبات

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

بين الرّجل والمرأة فحياتُها تُلبسُ حياتُه ، وحياتُه تُلبِسُ حياتُها ... بحيث لا يحاول أيّ منهما أن يَفرض نفسه على الآخر ، فيُلغي بذلك إنسانيَّتهُ |وشَخصيّته في هذا المجال[٢٧].

من هنا نجد أن رؤية السيد فضل الله لموضوع قِوامة الرّجل وحدودها تكمُن في الناحية الشرعية والقانونية , وهي محصورة بدائرة الأسرة فقط ، ولا تشمل علاقة الرّجل بالمرأة في الحياة العامّة، فالرجل ليس قوّاماً على المرأة في الحياة الاجتماعيّة والسياسيّة والاقتصاديّة، فالمرأة تملك الحريّة والاستقلال في ذلك كلّه[٢٨] , (فلها أن تتبنّى رأياً سياسيّاً يختلف عن الرأي السياسي الذي يتبنّاه الرّجل، وليس له الحقّ في اضطهادها على هذا الأساس. وهكذا...)[٢٩], إلاّ إذا اشترط أحدهما على الآخر جُملة من الأمور في ضمن العقد ، فإنّه يدخل عندئذٍ في مسألة الاشتراط ، و" المسلمون عند شروطهم إلا كل شرط خالف كتاب الله عز وجل فلا يجوز "[٣٠] فاذا اشترطت الزوجة لنفسها في عقد الزواج أن يكون لها الحق في ممارسة أي عمل محلّل شرعاً اثناء الحياة الزوجية , فلا يحق للزوج منعها [٣١] . وهذا الرأي الشرعي للسيد فضل الله لم ينفرد به وحده ؛ وإنما هناك من العلماء والفقهاء المعاصرين من ذهب إلى نفس هذا المضمون بتقييد قوامة الرجل داخل نطاق الأسرة وأن للمرأة الحرية في باقي المجالات.

يقول الشيخ محمد اسحاق الفياض (وُلد عام ١٩٣٠م) وهو معاصر: وهذا الحُكم مختص بداخل الأسرة (اي: قوامة الرجل) ، وأما خارج حدود الأسرة الزوجية فلا يوجد فرق بين الرجل والمرأة في جميع أدوار الحياة العامة ومجالاتها السياسية أو الإقتصاديّة أو التعليمية وغيرها[٣٢].

يقول السيد محمد صادق الصدر(١٤١٩هـ) : المرأة في الإسلام ، لها كامل الحرية في حدود ما فرضه الله من تشريع , فلم يَمنعها من تلقّي العلوم ومزاولة الأعمال التجارية ، وفي كل أمرٍ هو مفيد للمجتمع

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الإسلامي [٣٣] , فإنّ فرص العمل في المجتمع حقٌّ للرّجل والمرأة على حدّ سواء ، وليست حِكراً على الرّجال ؛ فللمرأة حقّ العمل ولا يصحّ النظر إليها على أنَّها مُتطفّلة على حق غيرها [٣٤].

يقول سيد قطب (١٩٦٦م) : ليس معنى القِوامة إلغاء شخصية المرأة في البيت أو المجتمع الإنساني ؛ ولا تعني إلغاء وضعها المدني وإنما هي وظيفة داخل نطاق الأسرة لإدارة هذه المؤسسة الخطيرة ، ورعايتها وحمايتها[٣٥] .

لذلك فإن السيد فضل الله يرى بأن المساواة في الآية الكريمة : ((وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ))[٣٦] ، جاءت لتَقرير المبدأ، من خلال: أنَّ أحدَهُما لا يملك حقاً مطلقاً: على الآخر بل إن لكلٍّ مِنهما – الرجل والمرأة- حقاً على الآخر يقابله واجب تِجاهَهُ. أما الدرجة : فإنها إشارة إلى القِوامة التي يَملُك الرّجل حقّ الطلاق من خِلالِها ، ووجوب النفقة على الزوجة [٣٧]. وأما في غير ذلك , فإنّ المرأة لها الحرّية في حياتها الزوجية ، كما إن للرجل الحريّة في ذلك , وهذا ما استوحاه السيد فضل الله من الآية الكريمة[٣٨].

وعلى ضوء ما سبق , فإن السيد فضل الله يشرّع "المساواة" بين الرجل والمرأة لكن ضمن حدود القِوامة التي بيّنها التشريع الإسلامي في (وجوب نفقة الزوج على الزوجة وإن الطلاق بيده)[٣٩] , وهذه هي الأفضلية في الدرجة التي أعطاها النص القرآني للرجل في قوله تعالى : (وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ) , (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ) .

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

المطلب الرابع : الموقف النقدي للسيد فضل الله من القراءة الحداثية لحدود القِوامة

يَطرح السيد فضل الله الإشكال الذي أُثير من قبل الحداثيين كما تقدّم ذكره في المساواة بين الرجل والمرأة في القوامة اذا كان لكليهما القدرة على الإنفاق , فإن الحداثي لا يرى أن هناك تمايُز بين القبيلين – في حدود الدرجة والتفضيل - فيقول السيد فضل الله مستفهماً : هناك من يُشكِل على طبيعة الحكم |الشرعي في بعض الأمور التي تنفق فيها الزوجة على |الأسرَة ، فهل يكون لها الحَقُّ في القِوامة على |أساس اعتِبارا الإنفاق مبرِّراً قرآنيّاً لذلك ؟[٤٠]. وقبل أن يجيب السيد فضل الله عن هذا الإشكال الوارد , فإنه يبيّن أسباب حَصْرِ القِوامَة في الرّجل دون المرأة والتي هي محلّ إجماع علماء المسلمين, في ضوء مقوّمات درجة تفضيل الرجل على المرأة في مسألة القِوامة , في قوله تعالى : (وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ) , (بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ), كالآتي :

أ- يرى السيد فضل الله إن الخصائص الذاتية للرجل هي أحد العوامل التي تجعل للرّجل القدرة في مواجهة المواقف بهدوء ، أكثر من المرأة كما في مسائل الطّلاق| والحاجات الذّاتية الخاصّة ، هو الذي حصَر مسالة القِوامة للرّجال فقط دون النّساء [٤١] ؛ حيث أن معطيات الرّجل النفسيّة والخَلْقيّة تختلف عن معطيات المرأة ؛ كون نُعومة طبعِها وظَرافَة خَلْقِها| تجعلُها سَريعة الإنفعال تجاه مُحتدَمات الأمور ،على عكس الرجل الذي يُعرف بتريّثِه ومقاومته عند مقابلة الحوادِث[٤٢].

ب- ومن العوامل التي حدّدت أحقّية الرّجال بالقِوامة كما يرى السيد فضل الله , تكمن في كَوْن عدم تفرّغ وتركيز المرأة في إدارة شؤون الحياة الزوجية ؛ بسبب أن المسألة متّصلة بالحَالات الجسديّة |التي تَتَعرض لها المرأة الأم في الحَمل والإرضاع| والتربية ونحوها[٤٣] , بخلاف ما يتميّز به الرجال من شدّة البأس والقوّة والطّاقة على الشدائد من الأعمال ونحوها.[٤٤]

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

ج – وربما يكون إرتكاز الحكم على النقطتين السابقتين معاً، لا على كُلّ واحدة باستِقلالها , على حد قول السيد فضل الله .

د- أمّا جواب السيد فضل الله على الإشكال المطروح في القراءة الحداثية فيرتكز على الأسباب المتقدمة اولاً , وأما المسألة الثانية : إن الإنفاق الذي تحدث عنه القرآن (بِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ) كما يراه السيد فضل الله هو الإنفاق المرتكز على أساس المسؤولية الواجبة من مهرٍ ونفقةٍ على الزوج للزوجة, لا الإنفاق المبنيّ على أساس التبرُّع , يقول السيد فضل الله في ذلك : ولهذا السبب قد جاء في بعض الأحاديث إن الزوج الذي يمتنع عن القيام بالنفقة ، أمكن للحاكم الشرعي أن يطلق الزّوجة من دون رضا الزوج وذلك بعد تخيير الزوج بين الطلاق والإنفاق ؛ لإنتفاء القِوامة بسقوط أحد الأمرين: اللّذيْن تَرتكِز عليهما القِوامة[٤٥]. فالسيد فضل الله يَعتبر إنفاق الزوجة على الأسرة هو من ناحية التبرّع وليس من ناحية الوجوب والإلزام , بخلاف إنفاق الرجل على الزوجة الذي يعتبره التشريع الإسلامي واجباً على الزوج [٤٦].

فيتضح من الكلام المتقدم انه لا يمكن ان تكون القوامة عل حدٍ سواء بين المرأة والرجل كما ذهبت لذلك القراءة الحداثية ؛ (لأن المسؤولية الزوجية تبقى ضمن حلقة الرجل حتى وإن كانت المرأة غنية ؛ فهي غير مُلزَمة بالإنفاق على الأسرة)[٤٧] .

من هنا , فإن معنى الآية في فكر السيد فضل الله ، تحدّد موقع الرجل في نطاق العائلة من حيث الرعاية والإدارة والإشراف , أما خارج نطاقِ الأسرة ، فلا قِوامة ولا رِعاية ولا تَمييز ، فالمرأة كإنسانة لها الحرية في ممارسة كافة شؤونها في الحياة في نطاق التشريع الإسلامي ، ويقول السيد فضل الله في شأن ذلك : إن الدرجة التي جُعِلت للرّجل في حدودِ التشريع الإسلامي ، ليست امتيازاً للرجل على حساب شخصية المرأة وكرامتها وإنسانيتها [٤٨].

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

المطلب الخامس: مكانة المرأة وحريتها في خطاب النهضة لدى السيد فضل الله

مما سبق يتضح للبحث , إن السيد فضل الله , قد حدّ قوامة الرجل على المرأة , في إن النّفقة واجبة عليه وان الطّلاق بيده وللأسباب الآنفة الذكر . إذن فالمرأة بحسب أحكام السيد فضل الله تمارس حرّيتها الشخصية في جميع المجالات الإنسانية سواء الإجتماعية أو السياسية أو الإقتصادية وغيرها ... , ولكن بشرط ان تمارسها ضمن ضوابط الشرع الإسلامي وحدوده ؛ لأنّ الحريّة المُطلقة على حدّ تعبير السيد فضل الله , تخلق الفوضى والعَبثيّة ، وبالنتيجة سوف ينعكِس سلباً على المجتمع , من هنا يؤكد الإسلام على جانب الإلتزام في حركة الحرية الشخصية ، (وهنا يدخل تشريع الحجاب المادي والروحي على مستوى الأخلاق والسّلوك في حرّية المرأة)[٤٩].

ويستدل السيد فضل الله على مشروعية تلك الحرّية للمرأة في نماذجَ متعدّدة في تفوّق المرأة على الرّجل في خط الرّسالة الإلهية ، بما ورد في الذكر الحكيم , من خلال التجارب :التاريخية لبعض النساء اللواتي عِشْنَ في أوضاع متوازنة ؛ من خلال ظروف نشأتِها العقليّة والثقافيّة والإجتماعيّة . فقد استطاعت المرأة أن تؤكّد في مواقفها الثّابتة ومن خلال موقعها الفاعل والمرتكز على قاعدة الفكر والإيمان (وهذا ما حدّثنا به القرآن عنه في شخصيّة مريم ، وامرأة فِرعون، وما حدّثنا التأريخ عنه في شَخصيّة خَديجة الكُبرى , وفاطمة الزهراء , والسيدة زينب بنت أمير المؤمنين عليّ (عليهم السلام))[٥٠] , ومن أبرز النماذج القرآنية والتأريخية التي استدل بها السيد فضل الله على ما تقدم ذكره :

أ- الإستدلال القرآني : إستدلّ السيد فضل الله في بحثه القرآني مستوحيا بعض الأحكام الفقهية من القصص القرآني , التي يعطي مدلولها الإباحة في حرّية المرأة لممارسة بعض النشاطات السياسية كالرجال كتولّي الحكم أو القضاء أو الوزارة أو رئاسة الدولة [٥١] .

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الدليل ١ : قوله تعالى : ((قَالَتْ يَا أَيُّهَا المَلَأُ :إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ|, إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ , أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي | مُسْلِمِينَ , قَالَتْ يَا أَيُّهَا المَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي: مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْراً حَتَّى تَشْهَدُونِ))[٥٢] في شخصية ملكة سبأ في ما تحدّث عنه القرآن الكريم من أمرها ، في حوارها مع قومها عند وصول رسالة نبي الله سليمان (ع) إليها , عن طبيعة ماهيّة الموقف المتّخذ تجاه رسالة النبي سليمان (ع) ونوعية الرد تجاه تهديدِه يقول السيد فضل الله : (وهذا اللّجوء إلى الإستشارَة فإنه يُوحي بوجود عقلٍ راجح, تميّزت به شخصيّتها , فأرجَعوا الأمر إليها ، وذلك لثقتهم بِرجاحَة عقلِها وصَوابِ رأيها, ولهذا جَعلوا القرار المصيري بيدها)[٥٣].

قال "قتادة"[٥٤] : (ما كان أعقلها في إسلامها وشِرْكِها ؛علِمَت أن الهديّة تقع موقعاً من الناس)[٥٥]. فالقرآن الكريم كما يعتقِد السيد فضل الله يقدّم قصة ملكة سبأ إنموذجا للصّورة الإيجابية (كامرأة حاكمة , وكامرأة أكثر إتّزاناً: في العقل ، وأكثر حكمة في التخطيط ، وأكثر عقلانيةً من الرجال)[٥٦].

الدليل٢:يذكره السيد فضل الله يَصلُح كدليل لِما ذهبَ إليه في شرعيّة حرّية تولّي المرأة المناصب السياسية أو القضائية إذا ما اتسمت شخصيتها بالعقلانية والتحكّم بعواطفها وقوة العزيمة وثبات الموقف , هو قوله تعالى: ((وَضَرَبَ اللَّهُ: مَثَلاً لِّلَّذِينَ آمَنُوا| امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ: رَبِّ ابْنِ لِي عِندَكَ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ| وَنَجِّنِي مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ :وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ))[٥٧]

يذكُر القرآن الكريم قصة امرأة فِرعون , مثالاً للصبر على الأذى والظّلم ومواجهة الإستكبار بالتّخطيط الحكيم والمدروس لحفظِ الرّسالة السّماوية المتمثّلة في شخصِ نبي الله موسى (ع) , كما مثّلت نموذجاً يُحتذى به في زُهدِها في جميع المُغريات والمناصب الدنيويّة , فكانت في موقع السّلطة العُليا التي يملكُها زوجُها ، كما كانت في مقامِ الملكة لِشعبها , واتجهت لربّها بكل حواسّها وآمنت به حق الإيمان , بينما نجد

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الكثير من الرّجال لا يَصمُد ويَضعُف تجاه هذه المغريات الدّنيوية , بل أقل منها بكثير[٥٨] , يقول السيد فضل الله : إن الله تعالى قد ضَرب في قصّة زوجة فِرعون مثلاً للمؤمنين والمؤمنات ؛ حتى تكون القُدوة والأُنموذج في القوّة الإيمانيّة والإنسانيّة الثائرة على سُلطان الظلم بكل ملذّاته وإغراءاته [٥٩]. لِتوحي هذه الآيات الكريمة , شاهداً على القابليات والإمكانات التي تملكُها المرأة في التمرّد على الضّعف الأنثوي في شخصيّتها ؛ كَوْن هذا الضَّعف لا يمثّل قدراً حتمياً في شخصيّة المرأة , بل يُمكن لها أن تنمّي قابليات القوّة في شخصيتّها فتتحوّل إلى إنسانة: تواجِه جبروت الرّجال بكلّ قوّة وثبات [٦٠].

وفي هذا المقام , يثير السيد تساؤلاً عن الجانب العملي والوجه الارشادي والتعليمي, وفي العبرة المستوحاة من هذا القصص القرآني على مجريات الواقع ، وكيف يمكن رؤية الموقف الإسلامي من تولّي المرأة للسلطة ؟ وهل يمكن اعتبار طبيعة شخصية المرأة في أنها ليس لها القدرة أن تحكم أو أن تتحمل مَسؤوليّة عامّة وذلك بسبب قصورها العقلي ؟ [٦١] , وعلى ضوء ذلك فإن السيد فضل الله لا يرى إن هناك مانعاً في تولّي المرأة السلطة أو القضاء أو المناصب السياسية وفق هذه الأدلة القرآنية , وبالرغم من وجود أحاديث عن أهل البيت (ع) تمنع تولّي المرأة القضاء والسّلطة , وهو ما جاء عن الامام الصادق (ع) : (لا تُولّى المرأة القضاء)[٦٢] , إلا أن السيد فضل الله يرى أن هناك تحفّظ في سند الحديث من قبل بعض الفقهاء وهو منهم , بالإضافة الى جانب التغير الموضوعي للقضاء الحالي عن السابق ؛ لأنّ القضاء كان في السابق على حدّ تعبير السيد فضل الله : (ينطلق من خلال القاضي فقط ...., أما مع تطوّر وسائل الإثبات في القضاء ، فإنّ القاضي لا يَملك مُطلق الحرّية في النّظر إلى الدّعوة، أو في إعطاء الحُكم فيها ، بل إنّ هناك قواعد إدارية جديدة، تجعل القاضي يَخضَع لِضوابط وشروط أكثر دِقّة في مسألة القضاء)[٦٣].

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

مما سبق يرى البحث ان السيد فضل الله , لم يقصد مخالفة المشهور بين الفقهاء , وإنما يرى إن المسألة محل خلاف خاضعة للاجتهاد والظروف الموضوعية للحكم، رغم ان بعض العلماء قد رأى عدم جواز تولي المرآة الحكم او القضاء, بدليل آخر وهو الحديث المروي عن النبي (ص) في صحيح البخاري (لن يُفلحَ قومٌ ولّوا أمرهم إمرأة)[٦٤] , بينما يرى السيد فضل الله أنه لا توجد دلالة على صحة الحديث , ولم يعضده حديث غيره يؤكّده، أما اذا كان الحديث صحيحاً كما يقول السيد فضل الله : فإنه كان يتناول وضع الحكم في السابق ، أما طبيعة الحكم في الوقت الحاضر تختلف ، فإن الحاكم سابقاً كان حاكماً بأمره ، أما الآن فالحاكم لا يملك الصلاحية كلّها ؛ لأن هناك قانون يخضع له ، كما إن هناك سلطة تحاسبه وقد تحاكمه [٦٥]. ويشاطِرُه الرأي أحد الفقهاء المعاصرين وهو الشيخ محمد إسحاق الفياض في عدم صحة الحديث أعلاه بقوله : (إن الحديث غير مُعتبر ، بل غير قابل للتّصديق لأن معناه : أن المرأة بما هي مرأة لا تتمكن من إدارة البلاد وشؤونها كافة ، وأن ولايتها عليها تؤدي إلى سقوطها بتمام اتجاهاتها الحيوية ، وهذا ليس إلا من جهة نُقصان عقلها وقصورِ تفكيرها ، وهذا خلاف الوِجدان في كافة المعاهد العلميّة والسّاحات الاجتماعية التي للمرأة فيها حضور)[٦٦].

من هنا , فإن المسالة كما يراها السيد فضل الله هي محل تجاذب فقهي بين الفقهاء فلا يوجد رأي حاسم في البت بالحكم الشرعي تجاه تلك الحرية – تولّي المرأة السلطة والقضاء- , فإن الأُسُس الشرعيّة للمسالة بحسب السيد فضل الله هي الحاكمة بالجواز أو عدمه , لا الظروف الإجتماعية التي صاغت الواقع ، فيقول: (أنّ الأدلة التي أُستُدِلّ بها في عدم شرعيّة تَولِيَة المرأة السّلطة والقضاء ضعيفة ويمكن مناقشتها)[٦٧]. مما يجعل الباب مفتوحاً للرأي الآخر. والجانب الآخر في عدم صحّة تلك الأحاديث عند السيد فضل الله ؛ (لأنّ القرآن يوحي لنا بخلافه, فقدم القرآن ملكة سبأ لهذا , كنموذج على قدرة المرأة لتولّي الحُكم)[٦٨].

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

الدليل٣ : وهو الأرجح في البحث القرآني للسيد فضل الله , هو إن الخطاب القرآني بحسب ما يراه السيد فضل الله لا يفرّق بين الرجل والمرأة . فيقول: (...عندما نقرأ كلّ النّداءات التي وردت بعنوان : (يا أيّها الناس) ، أو: (ياأيّها الذين آمنوا) ، من دون فرق بين الرّجل والمرأة...، كما إن هناك تأكيداً في أكثر من آية على تحديد لفظ الذكر والأنثى)[٦٩] , كما في قوله تعالى: ((وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ))[٧٠] فإن الآية الكريمة عند السيد فضل الله تشرّع قانون المساواة في الوظائف بين الرجل والمرأة , فاذا كان المعروف في الآية الكريمة : عنواناً يشمل لكلّ شيء إيجابيّ في الحياة ، وأنّ المُنكر: عنواناً يشمل لكلّ شيء سِلبيّ في الحياة ، (عَرفنا أنّ الرّجل والمرأة شريكان في بناء الحياة ، فكما هو الرجل مسؤول عن المجتمع ،فكذلك المرأة مسؤولة بالقوّة نفسها عن المجتمع الذي تعيش فيه)[٧١] . فالآية الكريمة توضّح اهتمام الإسلام بالمرأة ، في الواقع السلبيّ والإيجابيّ في المجتمع، باعتبارها عنصراً مسؤولاً , (فإن ذلك يعني شرعيّة العمل السياسيّ والجهاديّ للمرأة ، في ما تحتاجه الأمة من طاقاتها ونشاطاتها)[٧٢].

وذهب لنفس المعنى السيد الطباطبائي في تفسير الآية اعلاه فيقول : (ليدل بذلك على أنهم مع كثرتهم وتفرّقهم من حيث العدد ومن الذكورة والأنوثة ذوو كينونة واحدة متفقة لا تشعّب فيها ولذلك يتولّى بعضهم أمر بعض ويدبّره)[٧٣].

ب - الإستدلال التأريخي (الروائي) : بالإضافة إلى استدلال السيد فضل الله قرآنياً على حرية المرأة في جميع الأصعدة الانسانية , يستدل أيضاً على ذلك من خلال الروايات والأحداث التأريخية في التراث الإسلامي الحديثي, لإثبات مكانة المرأة ودورها الفاعل في الخط الحركي الإسلامي , وحريتها في تسنم المناصب الإدارية والسياسية والثقافية والعلمية , يقول السيد فضل الله في شأن ذلك : للمرأة الحرية في

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

أن تدخل في حوارات فكرية وثقافية لِتناقش الرّجال كما كان في تأريخنا عندما كان النساء يُناقشْنَ رسول الله (ص) ، ويتحدَّثنَ مع الأئمة (ع) ومع العلماء في شتّى المسائل [٧٤]. فالسيد يتناول الجانب التأريخي لمواقف بعض النّساء في الاسلام التي شكّلت دور المرأة الفاعل في النّهضة الإسلامية , فالمرأة في فكر السيد فضل الله ، يحقّ لها أن تتحدّث في كلّ الساحات السياسية والإجتماعية والثقافية ، فللمرأة أن تَخطِب في الجماهير، كما خطِبَت السيّدة فاطمة الزهراء (ع), والسيّدة زينب بنت علي (ع) [٧٥]. (وما حدّث به التأريخ في شخصيّة خديجة الكبرى أمّ المؤمنين (ع) , في مساندَتِها للنّبي (ص) في بداية بعثتِه وقبلها)[٧٦]. وأكّد السيد فضل الله في هذا الخصوص على سيرة السيدة فاطمة الزهراء (ع) ونمط حياتها في الشؤون المعنوية والإجتماعية والسياسية ؛ فقد أصبحت تراثاً ملفتاً يدلّ على أنّه من الممكن للمرأة أن تدخل الحياة في كل مجالاتها الاجتماعية والثقافية , مع حِفاظها على الضّوابط الأخلاقية والشّرعية[٧٧].

نتائج البحث :

- القوامة في مفهومها الحقيقي في فكر السيد فضل الله هي عملية تنظيميّة للشراكة الزّوجيّة، وهي مسؤولية يتحمل كل من الزوجين تكاليفها فكلّ يقوم بوظائفه المنوطة بهم , كما يرى السيد فضل إن المرأة لها دور مكمل للرجل في مختلف الجوانب الانسانية, فتعمل _ وفق ضوابط الشرع الاسلامي_ على تحقيق نهضة إسلامية وتقدم حضاري.
- استدل السيد فضل الله في بحثه القرآني مستوحياً بعض الأحكام الفقهية من القصص القرآني, التي يعطي مدلولها الإباحة في حرية المرأة لممارسة بعض النشاطات السياسية كالرجال كتولّي الحكم أو القضاء أو الوزارة أو رئاسة الدولة. كما استدل ايضاً على ذلك من خلال الروايات والأحداث التأريخية في التراث الإسلامي الحديثي, لإثبات مكانة المرأة ودورها الفاعل في الخط الحركي الإسلامي.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

- تشريع القوامة في فكر السيد فضل الله تحدد الموقع للرجل في نطاق العائلة ، والتي تعني الإدارة :والرعاية: والإشراف. أما خارج إطار الأسرة ، فلا قِوامة اولا رعاية| ولا تَمييز بينهما، فلِلمرأة الحرّية في أن تُمارس كل ما تَستطيع مُمارسته, في الحياة كإنسانة| في حُدود التشريع الإسلامي العام .كما إن إنفاق المرأة على الاسرة هو جانب التبرع وليس على نحو الوجوب والإلزام .
- يسعى الفكر الحداثي إلى عَلمنة أفكار المرأة بشتّى الوسائل واتّخاذ الإعلام العَلماني وسيلة لتحطيم كيان الأسرة المسلمة بدعوى إن حرية المرأة يتم من خلال قراءة جديدة للنص القرآني يخضع حكمه للواقع, فساوى بين الرجل والمرأة في حدود القوامة.
- يسعى الفكر الحداثي الى أرخنة تشريع قوامة الرجل على المرأة بحصره وتقييده في عصر نزول النص , فتشريع القوامة وبحسب القراءة الحداثية انتفى مضمونه في العصر الحديث ؛ كون المرأة تشارك الرجل في مختلف النشاطات السياسية والاقتصادية والاجتماعية فلا فضل لاحدهما على الاخر والقوامة تكون لمن له القدرة المالية ,بغض النظر عن مستواه الفكري والثقافي.

الهوامش :

- القرآن الكريم .

(١) ينظر : مجمع البيان: في تفسير القرآن، الشيخ الطبرسي(٥٤٨ه) ، حققه: لجنة |من العلماء والمحققين، مؤسّسة الأعلمي: للمطبوعات ، بيروت – لبنان , ط١: (١٤١٥هـ - ١٩٩٥ م) ,ج ٣ / ص٧٩ . وينظر: أسباب النزول، أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري (ت: ٤٦٨هـ) , دار الإتحاد العربي للطباعة , القاهرة – مصر, (د. ط) , (١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م), ص١٠٠.

(٢) الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي (ت: ١٤٠٢ هـ) ، منشورات دار الأعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان، ط١: ١٩٩٧م, ج ٤ /ص٣٤٩.

(٣) ظ : لسان العرب، محمد بن منظور (٧١١هـ)، دار صادر, بيروت - لبنان، (د. ط - د. ت) ج ١٢ / ص٤٩٦- ٤٩٨.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

(٤) التبيان في تفسير القرآن ، محمد بن الحسن الطوسي (ت : ٤٦٠هـ), تحقيق : أحمد حبيب قصير العاملي، دار إحياء التراث العربي , بيروت- لبنان، ط١: ١٤٠٩هـ, ج ٣ / ص ١٨٩.

(٥) تفسير مجمع البيان , الشيخ الطبرسي ,ج ٣ / ص٧٩.

(٦) الكشاف , أبي القاسم: جار الله محمود بن عمر الزمخشري: (ت: ٥٣٨هـ) ، دار المعرفة,: بيروت – لبنان , ط٣: (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م) ، ص٢٣٤.

(٧) الجامع لأحكام القرآن , محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: ٦٧١هـ) , تحقيق : أحمد عبد العليم البردوني, , دار احياء التراث العربي, بيروت - لبنان , ط٢: (١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م) ، ج ٥/ ص ١٦٨.

(٨) تفسير الميزان , السيد الطباطبائي , ج ٤ / ص٣٤٣. ظ: المصدر نفسه , ص٢١٥.

(٩) ظ : تفسير (من وحي القرآن)، محمد حسين فضل الله ، دار الملاك للطباعة والنشر، بيروت ، ط٢، (١٤١٩هـ-١٩٩٨م) ، ج ٧/ ص ٢٢٦.

(١٠) الرؤية الحداثية لقضايا الأسرة- القوامة أنموذجا - , سهام كرميش, رسالة ماجستير في العلوم الاسلامية تخصص فقه مقارن وأصوله ٢٠١٩م , اشراف : د. أمير شريبط , جامعة الشهيد حمه للخضر- الجزائر, ص٣٦-٣٧.

(١١) ظ: دوائر الخوف "قراءة في خطاب المرأة" ، نصر حامد أبو زيد، ط٣, ٢٠٠٤م , بيروت ,ص٢١٢.

(١٢) ظ : المصدر نفسه , ص ٢١٢-٢١٤.

(١٣) ظ :المصدر نفسه ,ص ٢١٣.

(١٤) ظ: المصدر نفسه، ص: ٢١٤

(١٥) ظ : نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي : فقه المرأة (الوصية , الإرث , القوامة , التعددية, اللباس) , محمد شحرور ، ط١: ٢٠٠٠م , مطبعة الأهالي , دمشق - سوريا , ص٣١٩-٣٢٠.

(١٦) المصدر نفسه ، ص٣٢٠.

(١٧) الإسلام : الأصل والصورة ، محمد شحرور، ط١: ٢٠١٤م , منشورات الجمل , بيروت – لبنان , ص٢٣٠.

(١٨) المصدر نفسه ، ص٢٤٦.

(١٩) المصدر نفسه ، ص ٢٤٩- ٢٥٠

(٢٠) ظ: نحو أصول جديدة للفقه الإسلامي, محمد شحرور ، ص٣١٦

(٢١) ظ: شُبهات وردود حول القرآن الكريم :, محمد هادي معرفة، ط١: (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م) , منشورات ذوي القربى, قم – ايران, ص ١١٦.

(٢٢) ال عمران : ١٩٥

(٢٣) ظ: من وحي القرآن، السيد محمد حسين فضل الله، ج ٧/ص ١١٣.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

(٢٤) المصدر نفسه ,ج٧/ ص ٢٣١.
(٢٥) المصدر نفسه، ج ٧/ص ٢٣٢.
(٢٦) البقرة : ١٨٧
(٢٧) ظ: تأملات إسلاميّة حول المرأة , السيد |محمد حسين فضل الله , ط٦: (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م) , دار الملاك , بيروت - لبنان, ص٩٢.
(٢٨) ظ : المصدر نفسه.
(٢٩) ظ: حدود قوامة الرَّجل على المرأة, حوار مع السيد فضل الله , مجلّة "شؤون جنوبيَّة"، موقع بينات http://arabic.bayynat , وينظر أيضا : تأملات إسلاميّة حولَ المرأة , السيد| محمد حسين فضل الله , ص٩٠-٩٢
(٣٠) ظ: الندوة " سلسلة ندوات الحوار الاسبوعية بدمشق، محاضرات ومطارحات في العقيدة والتربية والفقه والسيرة " , السيد محمد حسين فضل الله ,اعداد : عادل القاضي , دار الملاك , بيروت - لبنان, ط٥: (١٤١٨هـ - ١٩٩٨م), ج١٧ / ص ٤٢٩-٤٣٠. وينظر: تهذيب الأحكام, الشيخ الطوسي , تحقيق: السيد: حسن الموسوي الخرسان, مطبعة خورشيد:, دار الكتب الإسلامية , طهران - ايران, ط ٤: (د.ت), ج ٧/ ص٢٢.
(٣١) ظ : تأملات إسلامية حول المرأة , السيد| محمد حسين فضل الله , ص٣٨.
(٣٢) ظ : نموذج لمجموعة أسئلة حول موقع المرأة في النظام السياسي الإسلامي، الشيخ : محمد إسحاق الفياض, (د. ط – د . ت), الناشر : مكتبة أهل البيت (ع) , ص ٣٦.
(٣٣) ظ : الأسرة في الإسلام، السيد محمد صادق الصدر، ط١: (١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م), دار ومكتبة البصائر للطباعة والنشر , بيروت – لبنان , ص ٢٥.
(٣٤) ظ : إضاءات في الفكر والدين والإجتماع , حيدر حب الله، (د. ط - د. ت) ، ج ٣/ ص٣٨٤-٣٨٥.
(٣٥) في ظلال القرآن، سيد قطب (ت: ١٩٦٦م) , دار الشروق , القاهرة، ط ٣٢: (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م), مج ٢/ ص ٦٥٢.
(٣٦) البقرة : ٢٢٨
(٣٧) ظ : من وحي القرآن، السيد |محمد حسين فضل الله، ج ٤/ ص ٢٨٣-٢٨٤.
(٣٨) ظ : تأملات اسلامية حول المرأة , السيد| محمد حسين فضل الله ,ص٩١.
(٣٩) المصدر نفسه .
(٤٠) ظ : من وحي القرآن، السيد محمد حسين فضل الله، ج ٧/ ص ٢٣٢.
(٤١) المصدر نفسه، ج ٧/ص ٢٣٧.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

(٤٢) ظ : التمهيد في علوم القرآن، محمد هادي معرفة, مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين, قم- ايران، ط٣ ,١٤١٠هـ ، الناشر: مكتبة أهل البيت (ع) ، ج ٧/ ص ١٣٦.
(٤٣) من وحي القرآن، السيد| محمد حسين فضل الله , ج ٧/ص ٢٣٦.
(٤٤) ظ : تفسير الميزان , السيد الطباطبائي , ج ٤ /ص٣٤٣.
(٤٥) ظ: من وحي القرآن، السيد| محمد حسين فضل الله , ج ٧/ص ٢٣١.
(٤٦) ظ : الندوة , السيد محمد حسين فضل الله , ج١٦/ ص٤٦٥.
(٤٧) المصدر نفسه , ج١٧/ ص٤٢٩.
(٤٨) ظ : من وحي القرآن، السيد |محمد حسين فضل الله، ج ٤/ ص ٢٩٤.
(٤٩) دنيا المرأة , السيد :محمد حسين فضل الله ، دار الملاك , بيروت، ط٤، (د - ت) , ص١٣١-١٣٢.
(٥٠) ظ : تأملات اسلامية حول المرأة, السيد: محمد حسين فضل الله , ص٨.
(٥١) ظ : الندوة , السيد محمد حسين فضل الله , ج١/ ص٤٩٤-٤٩٥.
(٥٢) النمل: ٢٩ – ٣٢.
(٥٣) ظ : تأملات اسلامية حول المرأة , السيد: محمد حسين فضل الله , ص٩-١٢, ظ: من وحي القرآن، ج ١٧/ص٢٠٤-٢٠٥ . وينظر : المصدر نفسه , ص٢٧.
(٥٤) قتادة : (هو قتادة بن دعامة بن عرنين بن عمرو بن ربيعة السدوسي ، أبو الخطاب البصري التابعي ، ولد سنة ٦٠ هـ ، وتوفي سنة ١١٧ هـ ، صنف « تفسير القرآن ») . ظ : معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مؤسسة الرسالة، بيروت, ط١, ١٩٩٣م, ج٨/ ص١٢٧.
(٥٥) تفسير القرآن العظيم , إسماعيل بن كُثَير القرشي الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) , دار المعرفة , بيروت – لبنان , ط١: (١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م), ج٣/ص٣٧٥.
(٥٦) ظ: دنيا المرأة , السيد: محمد حسين فضل الله , ص١٢٠-١٢١. ظ : من وحي القرآن، ج ١٧/ص ٢٠٤-٢٠٥.
(٥٧) التحريم: ١١
(٥٨) ظ : الندوة , السيد: محمد حسين فضل الله , ج١/ ص٥٩٦
(٥٩) ظ : تأملات إسلامية حول المرأة , السيد: محمد حسين فضل الله, ص١٢.
(٦٠) ظ : المصدر نفسه, ص١١-١٢, وينظر: من وحي القرآن, ج٢٢/ ص٣٢٩-٣٣٠ . وينظر: الندوة : ج١ / ص٥٩٦.
(٦١) ظ : دنيا المرأة , السيد: محمد حسين فضل الله , ص١٢١.
(٦٢) ظ : الإجتهاد بين أسر الماضي وآفاق المستقبل، السيد محمد حسين فضل الله، المركز الثقافي العربي، بيروت , ط١، ٢٠٠٠م, ص٣٧٨. وينظر: وسائل الشيعة, الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (١١٠٤هـ), تحقيق: الشيخ : محمد الرازي,

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.

KUFA STUDIES CENTER JOURNAL
UNIVERSITY OF KUFA
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة
KSCJ OPEN ACCESS
ISSN (P) : 1993-7016
ISSN (E) : 2708-728X
www.journal.uokufa.edu.iq

دار إحياء التراث العربي , بيروت - لبنان , ط٢ : ١٤١٤هـ, أبواب صفات القاضي ، الباب ٢, باب : أن المرأة لا تولى القضاء, الحديث١, ج ٢٧ / ص١٦.

(٦٣) ظ : الإجتهاد بين أسر الماضي وآفاق المستقبل , السيد: محمد حسين فضل الله , ص٣٧٨.

(٦٤) صحيح البخاري , محمد بن اسماعيل البخاري (ت : ٢٥٦هـ) , ط١: (١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م) , دار الفكر - بيروت , ج ٨ / ص٩٧. وروي الحديث بألفاظ مختلفة منها : (" ما أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة " و " لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة " وفي بعضها : "لن يفلح قوم وليتهم امرأة") . وينظر: الخلاف، الشيخ الطوسي، ط١: ١٤١٧هـ , تحقيق : السيد علي الخراساني , الناشر : مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين , قم – ايران , ج ٦/ ص ٢١٣.

(٦٥) ظ : دنيا المرأة , السيد محمد حسين فضل الله , ص١٢٠.

(٦٦) ظ : المرأة في النظام السياسي الإسلامي، الشيخ محمد إسحاق الفياض, ص٣٩- ٤٠.

(٦٧) المصدر نفسه , ص١٢٢.

(٦٨) المصدر نفسه .

(٦٩) تأملات اسلامية حول المرأة, السيد: محمد حسين فضل الله, ص٣٩ .

(٧٠) التوبة : ٧١

(٧١) دنيا المرأة , السيد محمد حسين فضل الله , ص٥٧.

(٧٢) من وحي القرآن، السيد: مُحمد حسين فضل الله، ج ١١/ص ١٦٣.

(٧٣) تفسير الميزان - السيد الطباطبائي - ج ٩ / ص٣٣٨.

(٧٤) ظ : دنيا المرأة , السيد محمد حسين فضل الله , ص١٦٠.

(٧٥) المصدر نفسه .

(٧٦) ظ : تأملات اسلامية حول المرأة , السيد: محمد حسين فضل الله, ص٨ .

(٧٧) ظ : الندوة , ج١/ ص٤٠, وينظر المصدر نفسه , ص٤٢٨.

This work is licensed under a https://creativecommons.org/licenses/by/4.0 International License.
مجلة مركز دراسات الكوفة - جامعة الكوفة مرخصة بموجب ترخيص المشاع الإبداعي 4.0الدولي.